



قرار مجلس الوزراء

رقم 16 لسنة 2015 ميلادي

بشأن إعادة تشكيل لجنة وتحديد مهامها

مجلس الوزراء ،

- بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري ، وتعديلاته .
- وعلى القانون المالي للدولة ولائحة الحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (9) لسنة 2015 ميلادي ، بشأن اعتماد الميزانية العامة للدولة لسنة 2015 ميلادي .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 ميلادي ، بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة الانقاذ .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 ميلادي ، بشأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (36) لسنة 2015 ميلادي ، بشأن إقالة رئيس حكومة الإنقاذ الوطني .
- وعلى قرار رئيس المؤتمر الوطني العام رقم (42) لسنة 2015 ميلادي ، بشأن تمديد مدة تكليف النائب الأول بمهام رئاسة مجلس الوزراء بحكومة الانقاذ الوطني .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (137) لسنة 2015 ميلادية ، بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها .
- وعلى كتاب وزير المالية رقم (410) المؤرخ في 11/06/2015 ميلادي .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في إجتماعه العادي الثاني والعشرين لسنة 2015 ميلادي .

قرار

مادة (1)

تشكل لجنة برئاسة مندوب عن رئاسة مجلس الوزراء وعضوية كل من :-

- مندوب عن وزارة المالية
- مندوب عن وزارة التخطيط
- مندوب عن وزارة العمل
- مندوب عن وزارة الاقتصاد

يصدر بتسميتهم قرار من الوزير المختص ويخاطب به رئيس اللجنة مباشرة .

مادة (2)


تتولى اللجنة المشكلة بموجب المادة (1) إعداد مقترح لجدولة المرتبات وتحديد الحد الأدنى للأجور لكافة العاملين بالقطاع العام .

مادة (3)

على اللجنة تقديم تقرير بنتائج أعمالها للسيد / رئيس مجلس الوزراء فور إنتهائها من أعمالها تمهيدا لعرضه على مجلس الوزراء .

مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخه ، ويلغى كل حكم يخالف ذلك ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .



صدر في: 9/6/2015 ميلادي  
لواء: 14367  
عاشق / عز الدين